

6 | التعليق على صحيح البخاري كتاب المظالم | فضيلة الشيخ أ.د.#سامي_الصقير | 72 جمادى الآخرة 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. قال قال الامام البخاري غفر الله له ولشيخنا ولجميع المسلمين ابو اسم من ظلم شيئا من الارض. قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال حدثني طلحة بن عبدالله ان عبد الرحمن بن - 00:00:00
عمرو بن سهل اخبره ان سعيد بن زيد رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا طوقه من اراضين قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا حسين عن يحيى ابن ابي كثير انه قال احدثني محمد ابن ابراهيم ان ابا سلمة تحدثه انه - 00:00:17
وكانت بينه وبين اناس خصومة تذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيل شبر من الارض من سبع اراضين - 00:00:39
قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا عبد الله ابن المبارك قال حدثنا موسى ابن عقبة عن سالم عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:54
من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع اراضين. قال ابو عبدالله هذا الحديث ليس بخمرسان في كتاب ابن مبارك املاه عليهم بالبصرة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - 00:01:04
وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد قال رحمه الله باب اثم من ظلم شيئا من الارض ثم ذكر حديث سعيد ابن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض شيئا وفي رواية عند غير البخاري من اقتطع من الارض شيء - 00:01:22
ومعنا اقتطع يعني اخذ ظلما بغير حق. وقوله شبرا من ظلم من الارض شيئا وفي اللفظ قيد شبر والشبر هو ما بين رأسي الابهام والخنصر من الكف المفتوحة ما بين رأسي الابهام والخنصر - 00:01:44
من الكف المفتوحة وجمعه اشبار وذكر الشبر هنا في الثانية المراد به المبالغة في القلة فلا مفهوم له وقوله من الارض من هنا بيانية وقوله ظلما في بعض الروايات من اقتطع بغير حقه وفي رواية ظلما هذه حال - 00:02:10
يعني اخذ ظلما اخذ ظلما فهي مصدر في موضع نصب على اللاحان يقول اه طوقه يوم طوقه من سبع اراضين وفي اللفظ الاخر وصف به يوم القيامة الى سبع اراضين - 00:02:36
وفي رواية طوقه من سبع اراضين وقول طوقه فيها لغتان اللغة الاولى طوقه بفتح الطاء وتشيت الواو اي جعل طوقا في عنقه رواية الثانية طوقه بضم الطاء مبني لما لم يسمى - 00:02:58
وقوله هنا قوله صلى الله عليه وسلم طوقه يوم القيامة او طوقه يوم القيامة فيها هذه الجملة لها معنيان المعنى الاول انه يكلف يوم القيامة نقل ما ظلم من الارض الى المحشر - 00:03:24
سيكون كالطوق في عنقه من سبع اراضين ويؤيد هذا المعنى ما جاء في مسند الامام احمد من حديث يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل ظلم شبرا من الارض - 00:03:45
كلفه الله تعالى ان يحفر ان يحفر حتى يبلغ سبع اراضين ثم يطوقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس او يفصل بين الناس والمعنى الثاني انه طوقه يوم القيامة انه يعاقب بالخسف - 00:04:05

الى سبع اراضين فتكون كل ارض في تلك الحال طوقا في عنقه ويؤيد هذا الرواية الذي ذكر المؤلف رحمه الله من اخذ من الارض شيئا بغير حقه خسف به يوم القيامة الى سبع اراضين - [00:04:26](#)

وقولوا يوم القيامة اي يوم الجزاء والحساب وسمي يوم القيامة لامور ثلاثة. اولها ان الناس يقومون لله عز وجل يوم يقوم لرب العالمين وثانيا انه يقام فيه الاشهاد. يا انه يقوم فيه الاشهاد - [00:04:45](#)

ويوم يقوم الاشهاد وثالثا انه يقام فيه العدل انه يقام فيه العدل فهذا الحديث دل على مسائل منها اولها تحريم اخذ شيء من الارض ظلما سواء كان قليلا ام كثيرا - [00:05:09](#)

وان ذلك من كبائر الذنوب بانه رتب عليه عقوبة وهي طوقه يوم القيامة ومنها ايضا الحكمة حكمة الله عز وجل في الجزاء حيث جعله من جنس العمل حيث جعل الله عز وجل - [00:05:30](#)

بكمال عدله في جزائه عقوبة من ظلم من الارض قليلا ام كثيرا ان يكلف بحمله يوم القيامة ويجعل طوقا في عنقه ومنها ايضا ان الاراضين سبع في قوله من سبع اراضين - [00:05:50](#)

وهذا اعني كون الاراضين سبع هو ظاهر القرآن وصريح السنة قال الله عز وجل الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن المثلية هنا فالمراد بالمثلية هنا مثلية العدد لا مثلية الصفة - [00:06:11](#)

والكيفية لان هناك فرقا بين السماوات وبين الارض اما السنة فهذا الحديث صريح في ان الاراضين سبع ومنها ايضا ان الاراضين السبع متطابقة بعضها فوق بعض وانه ليس بينها فاصل - [00:06:37](#)

اذ لو كانت غير متطابقة لكان الجزاء بالعقوبة على الارض العليا فقط دون السفلى وما بينها ومنها ايضا ما ذكره الفقهاء رحمهم الله ان ما لك الارض يملك الارض العليا - [00:07:00](#)

وما يحاذيه من تحتها الى السابعة ويملك ما فيها من احجار وما فيها من مدفون ونحو ذلك ويتفرع عليه ان الهواء تابع للقرار اذا من ملك ارضا ملك هواءها وملك قرارها. نعم - [00:07:22](#)

هو انه يجعل طوقا في انه يكلف يوم القيامة ان يحمله الى المحشر ويكون طوقا في عنقه كما في الحديث الامام احمد ها لا لا على على كلا المعنيين يعني طوقه وطوقه هذا من حيث اللفظ اما من حيث قلنا الجملة لها معنيان - [00:07:45](#)

هذا على كلا اللفظين بيان للواقع الحديث ليس بين الواقع. قال من اقتطع من الارض ظلما او من ظلم من الارض شيئا اما اذا كان غير ظلم بحق ما ما يعاقب عليه - [00:08:20](#)

المهم الى كان يعلم من نفسه انه اخذ شيئا بغير حقه هذا الظلم وابراه صاحبه ما يدخل في الوعيد هذا احسن الله اليك قال رحمه الله باب اذا اذن انسان لآخر شيئا جاز - [00:08:43](#)

حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة ابن عن شعبة عن جبلتا انه قال كنا بالمدينة في بعض اهل العراق فاصابنا فاصابنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستأذن - [00:09:09](#)

الرجل منكم اخاه طيب يقول باب اذا اذن الانسان لآخر شيئا ثم ذكر حديث قال كنا بالمدينة في بعض اهل العراق واصابنا سند. السنة يعني الجذب والقحط وكان ابن الزبير يرزقنا التمر - [00:09:33](#)

الرزق والرزق بمعنى العطاء يعني يعطيهم التمر فكان ابن عمر يمر بنا فيقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا ان يستأذن الرجل منكم اخاه والاقران هو الجمع بين التمرتين او العنبتين او الشبثيين في الاكل - [00:09:59](#)

والحكمة من النهي انه اذا قرن اذا قرن فانه يأكل اكثر من غيره ولانه يدل على الجشع والشره وفيه اجحاف للغير وظلم له وهذا وجه ادخال هذا الحديث في كتاب الظلم - [00:10:21](#)

ان فيه اجحافا بالغيب الا اذا استأذن ممن يأكل معه واذن فلا بأس بذلك فلا بأس فاذا استأذن ممن معه فلا حرج في ذلك له حق واذا كان وحده يأكل ما في بأس - [00:10:44](#)

ياخذ تمرتين ياكلها لا وفي اشياء جرت جرت العادة انه يؤكل ويأكل جمعا لكن اشياء مثل تمرّة تمرتين او يأخذ عنبتين كيف اذا كان الجميع ما في بأس اذا ورضوا بذلك لا بأس - [00:11:09](#)

من المنع هنا ولهذا قال اذا اذن انسان باخر شيئا جاز النهي متوقف على الاذن احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا ابو النعمان قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن ابي مسعود ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب - [00:11:47](#)

كان له غلام لحام فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعلي ادعو النبي لحام نسبة للحم موب لحام حديد لحام يعني جزار فهتم؟ نعم. ايه في لحام ليس من مراد اللحام اللحام - [00:12:11](#)

ضد اه التجارة نعم. فالمراد له حام يعني نسبة الى بيع اللحم المراد به الجزار نعم الله اليك. فقال ابو شعيب فقال له ابو شعيب اصنع لي طعام خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم. خامس خمسة وابصر - [00:12:29](#)

في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدعى. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا قد اتبعنا اتأذن له؟ قال نعم طيب هذا الحديث يقول ان رجلا من الانصار يقال له ابو شعيب - [00:12:49](#)

كان له غلام لحام يعني جزار فقال له ابو شعيب اي قال لغلاما اصنع لي طعام خمسة لعلي ولعلمهم بالترجي ادعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة وابصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع فدعاه فتبعهم رجل لم يدعى - [00:13:06](#)

يعني ان ابا شعيب رضي الله عنه رأى في وجه الرسول عليه الصلاة والسلام الجوع فدعاه للطعام فتبعهم رجل لم يدعى فاستأذن له الرسول صلى الله عليه وسلم وقال ان هذا قد تبعنا قد اتبعنا. اتأذن له؟ قال نعم - [00:13:29](#)

والشاهد من هذا انه اذا صنع انسان طعاما لعدد محدود كخمسة او عشرة فلا يأتي احد منهم بزيادة الا اذا اذن له صاحب الطعام فانت اذا دعيت الى وليمة اذا دعيت الى وليمة - [00:13:50](#)

فلا تحظر معك شخصا او احدا الا ان تستأذن من صاحب الوليمة وهذا فيما اذا كان يعلم ان العدد محدودا. اما المناسبات الكبيرة فقد جرى العرف بالتسامح في هذا بل قد يفرح - [00:14:08](#)

بحضوره نعم هذا هذا ورد في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لانس ادع فلانا وفلانا ومن لقيت وهذا ذكرنا انه دليل على اه وجوب اجابة استدلال به من يرى وجوب اجابة دعوة الجفلة - [00:14:27](#)

وانه لا يشترط في وجوب الاجابة التعيين فلو قال يا ايها الناس هلموا الى الطعام يرون ان هذا واجب. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله توكيل في الدعوة لا مو بتعيين. ما الرسول ما يعلم الغيب ما يدري من لقي - [00:14:52](#)

يلقى زيدا يلقي عمرا يلقي بكرا لكن هذا توكيل في الدعوة احسن الله اليك قال رحمه الله قول الله تعالى وهو الد الخصام حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن عن ابي مليكة عن الباب قول الله عز وجل وهو الد الخصام - [00:15:20](#)

آ ثم ذكر قال ان كمل حديثنا عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم نعم الالد الشديد المجادلة وكثير المجادلة - [00:15:46](#)

والخصم شديد الخصومة وهذا الوعيد الشديد يدل على ان هذا العمل من كبائر الذنوب الواجب على المؤمن ان يجتنب هذا الوصف وهو ان يكون الذ الخصما فليكون لنا سهلا - [00:16:05](#)

لان من كان كثير الجدال والخصومة قد يجعل الاخر يترك له حقه من اجل شدة خصومته اذا كان بينه وبين شخص خصومة قد يدع حقه مع انه مع انه محق - [00:16:25](#)

ايداء هذا الالد وهذا الخصم واما اذا لم يكن واما اذا كان لنا هينا امكن ان يتفاهم معه وفي هذا الحديث بالاية الكريمة وهو ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم - [00:16:41](#)

اثبات صفة البغض لله عز وجل على الوجه اللائق به كما قال الله تعالى ان الذين كفروا ينادون لمقت الله اكبر من مقتكم انفسكم والمقت اشد الغضب وقال عز وجل - [00:17:01](#)

سخط الله عليهم وقال فلما اسفونا انتقمنا منهم فارقتهم اجمعين هذي كلها تدل على اثبات صفة الغضب والسخط لله عز وجل. نعم

اي نعم يدخل بامكانه ان يأخذ حقه باللين والسهولة - 00:17:19

ولهذا ان ابغض الرجال الى الله على قد الخصم ما قيد بانه يكون ظالم او مظلوم الذي يكون شديدا في الجدل شديدا في الخصومة داخل في هذا انسان يبغى او باطل - 00:17:44

احسن الله اليك قال رحمه الله باب اثم من خاصم في باطل وهو يعلمه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة ابن الزبير ان زينب بنتهم - 00:17:58

بنت ام سلمة اخبرته ان امها ام سلمة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم - 00:18:16

وقال انما انا بشر وانه يأتييني الخصم وانه يأتييني الخصم. فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض. فاحسبوا انه صدق انه وصدق

فاقضي له بذلك. فمن قضيت فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او فليتركها - 00:18:30

باب اثم من خاصم في باطن وهو يعلمه. يعني يعلم انه من الظلم والظلم نقص كل ذي حق حقه الانسان الذي يخاصم بالباطل وهو يعلم انه باطل لا ريب انه اثم - 00:18:50

وهذا فيدخل في ذلك من يحامي عن بعض المتخاصم من يحامي عن بعض الخصوم وهو يعلم ببطلان دعواهم ولهذا وبهذا يتبين لنا حكم ما يسمى بالمحاماة المحامي لا يخلو من ثلاث حالات - 00:19:07

الحالة الاولى ان يعلم ان هذا الخصم مبطل فلا يجوز له ان يدخل في قضيته وان يدافع عنه يدافع عن الباطل والحال الثانية ان يعلم انه محق لا حرج في دخوله - 00:19:31

والمحاماة والدفاع عنه والحال الثالثة ان يجهل الامر فله الدخول لكن ان تبين له في اثناء آ في اثناء المخاصمة والمحاكمة انه مبطل وجب عليه الكف بمعنى انه اتاه بقضية فشرع في هذه القضية - 00:19:52

وفي اثناء دراستها والنظر فيها تبين انه مبطل فلا يجوز لهم المضي بل يجب عليه الترك ثم ذكر الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم في الخصومة قال انما انا بشر - 00:20:15

وهذا دليل على بشرية الرسول عليه الصلاة والسلام وقد ذكر في غير ما حديث انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون وما محمد الا نعم وفي الاية الاخرى آ نسيتها - 00:20:33

المهم فيه اثبات البشرية للرسول صلى الله عليه وسلم وانه يأكل ويشرب وينام ويتغوط ويبول الى غير ذلك بل نهى عليه الصلاة والسلام عن الغلو فيه. فقال لا تطروني كما اطرت النصارى - 00:20:50

المسيح ابن مريم انما عبد الله ورسوله والله تعالى يقول يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول - 00:21:07

الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه طيب فقوله قل نعم نعم في الاية التي ذكرتها قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي يقول انما انا بشر وانه يأتييني الخصم - 00:21:22

فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسبوا انه صدق وفي رواية اخرى انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحل بحجته من بعض يعني اقوى وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما يقضي بالظاهر - 00:21:40

ولا ينتظر نزول الوحي فهمتم؟ فهو يقضي بحسب ما يسمع من القضية ولهذا قال انما اقضي بنحو ما اسمع فاحسبوا انه صدق واقضي له بذلك يعني لقوة حجته. قال فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليأخذها او ليتركها - 00:22:00

وهذا يدل على ان حكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا قضى له الحاكم بحكم وهو يعلم انه مبطل فان حكم الحاكم لا يقلب الحرام حلالا فمثلا لو تنازع - 00:22:30

مع شخص في ارض وهو يعلم انه مبطل ولقوة حجته حكم الحاكم ان الارض له حكم الحاكم لا يقلب يعني حكم الحاكم الظاهر لا يغير الحكم الباطن لا يغير الحكم الباطل عند الله عز وجل وانه - 00:22:52

مبطل وانما فائدته انه يدفع الخصومة في الدنيا فاذا كان احد الخصمين مبطلا وكان قويا في الحجة فقضى له الحاكم. فالحكم الشرعي حكم بشر معرض للصواب ومعرض للخطأ فهو ينهي الخصومة في الدنيا - [00:23:13](#)

اما في الاخرة فمن كان مظلوما فسوف يأخذ حقه ممن ظلمه والا ولهذا قال فانما هي قطعة من النار فليأخذها او ليتركها الله اعلم كيف لا ما يجوز القضاء بالعلم - [00:23:35](#)

انما اقضي بنحو ما اسمع وليس بنحو ما اعلم لا شديد في خصومته الشتم شيء اخر يعني عنيف عنده عنف في الخصومة والجدل نعم وهم محق ولا مبطل الارض له هي ما في هذا من الحزم - [00:24:02](#)

متطابقة بعضها ولذلك لو كانت بينها فواصل لكان لكان يعاقب على الارض التي ظلم فيها فقط لا بس هذي ارض وهذي قد قد السماوات بعضها طباق لكن باقي السماوات ورد بين كل سماء - [00:24:42](#)

والاخرى مسيرة خمس مئة عام - [00:25:17](#)